

قانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٠

يربط موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ بمبلغ ٣٤٧٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وسبعين وأربعين مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ بمبلغ ١٩٧١٨٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وسبعة وتسعون مليوناً ومائتان وأربعمائة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٣٢٦٨٤٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٦٤٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ بمبلغ ٣٨٨٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وثمانية وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ بمبلغ ٩٠٨١٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعون مليوناً وثمانمائة وستة عشر ألف جنيه) منه مبلغ ٥٢٦٧٣٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ بمبلغ ٥٩٣٠٠٠ جنيه (نقط وقدره تسعه وخمسون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٦٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٥٣٣٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ بمبلغ ٥٩٣٠٠٠ جنيه (نقط وقدره تسعه وخمسون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٥٨٥٠٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٨٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومى .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة Рبيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك

كما في المثلثات المتساوية

بيان		٢٠٠٠/٩٩/٢٠
الاستخدامات الجارية:		جنيه
إيرادات الشطاطيل التجارية ..... النفقات التجارية والتحولات الجارية ..... إيرادات أخرى ..... .....	جنيه	جنيه
الإيجور ..... التحولات الجارية ..... الإيرادات التجارية ..... .....	جنيه	جنيه
جملة الإيرادات التجارية والتحولات الجارية ..... .....	جنيه	جنيه
فائض العمليات التجارية ..... ضرائب داخلية ..... فائض موزع (فائض حكومة) ..... جملة الفائض ..... .....	جنيه	جنيه
جملة الموارنة التجارية ..... .....	جنيه	جنيه
إيرادات الرأسمالية: إيرادات رأسمالية متفرعة ..... قرض وتسهيلات اجتماعية (كليها قرض من بنك الاستثمار العمومي) ..... تحويلات رأسمالية ..... استخدامات استشارية ..... .....	جنيه	جنيه
إجمالي الموارنة ..... جملة الإيرادات الرأسمالية ..... .....	جنيه	جنيه